

# 1. حقوق مُستحقي الحماية الدولية

## 2. إصدار قرار منح الحماية الدولية

17. مستحق  
صفة اللاجئ

3. نوع الحماية

4. مستحق الحماية  
الجزئية المُساعدة

5. هل يمكنه  
الحصول على جواز  
سفر صادر من بلده  
الأصلي؟

6. نعم

7. الاحتفاظ بجواز  
السفر الصادر من  
البلد الأصلي

8. لا

9. أ. بطاقة الإقامة (أذيت- ΑΔΕΤ)

تُمنح مجاناً وهي صالحة لمدة عام واحد (1). ليتم تجديدها يجب القيام بتقديم طلب، لتسري صلاحيتها لمدة عامين (2).

9 ب. بطاقة الإقامة (أذيت- ΑΔΕΤ)

تُمنح مجاناً وهي صالحة لمدة ثلاث سنوات (3). ليتم تجديدها يجب القيام بتقديم طلب، لتسري صلاحيتها لمدة ثلاث سنوات أخرى (3).

10. وثائق سفر

بواسطة تقديم طلب إلى المكتب المختص بجوازات السفر التابع للشرطة اليونانية وبعد الموافقة على طلب استصدار جواز سفر، يستوجب دفع إيصال بالرسوم المالية المطلوبة.

11. إذن عمل

الحصول على عمل مأجور، تقديم خدمات أو أعمال مهنية أو القيام بنشاط اقتصادي مستقل، وفقاً للشروط ذاتها التي تنطبق على المواطنين اليونانيين (بحسب الفقرة 68 من القانون 4375/2016)

12. التعليم (للقاصرين)

لديهم الحق في التعليم العام المجاني.

13. التعليم أو التأهيل للبالغين

تُطبق عليهم الشروط ذاتها التي تخص المهاجرين الحاصلين على إذن إقامة.

14. العناية الطبية

حق الحصول على العناية الطبية، وذلك بنفس الشروط المطبقة على المواطنين اليونانيين.

15. الرعاية الاجتماعية

التمتع بنفس الحقوق وبذات الشروط التي تسري على المواطنين اليونانيين، كالحصول مثلاً على بدل (تعويض مالي) في حالة البطالة وفي حالة العجز.

19. الرعاية الاجتماعي

التمتع بنفس الحقوق وبذات الشروط التي تسري على المواطنين اليونانيين، كالحصول مثلاً على بدل (تعويض مالي) في حالة البطالة وفي حالة العجز وفي حالة العائلة المتعددة الأبناء.

20. لم شمل عائلي مع والدين قاصر/بالغ (تحت شروط)

- مع زوج/زوجة بالغ أو بالغة  
- مع أبناء قاصرين - مع أبناء بالغين غير متزوجين  
بمشاكل صحية

16. الإدماج الاجتماعي

حق المشاركة في برامج الإدماج (كدروس تعليم اللغة اليونانية على سبيل المثال) في المكان والوقت الذي تكون متاحة فيه.